

٧ - تطلب إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية زيادة مساعدتها الإنسانية إلى شعب هايتي ودعم جميع الجهود الرامية إلى حل المشاكل ذات الصلة بالمشردين وتشجيع تعزيز التنسيق المؤسسي فيما بين الوكالات المتخصصة، وبين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية؛

٨ - تقرر إبقاء حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في هايتي قيد الاستعراض خلال دورتها الثامنة والأربعين كي تنظر فيها مرة أخرى على ضوء العناصر التي تقدمها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٤٤/٤٧ - الحالة في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٢/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء واجب تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والمبينة بالتفصيل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٣)</sup> وغيرها من صكوك حقوق الإنسان المنطبقة،

وإذ تدرك أن المنظمة تقوم، وفقاً للميثاق، بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، وأن الفقرة ٣ من المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أن "إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة"،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٢<sup>(٤)</sup> الذي قررت فيه اللجنة، في جملة أمور، تعيين مقرر خاص لغرض إقامة اتصالات مباشرة مع حكومة وشعب ميانمار، بمن فيهم الزعماء السياسيون المحرومون من حريتهم، وأسراهم ومحاموهم، لبحث حالة حقوق الإنسان في ميانمار، ومتابعة أي تقدم يحرز من أجل نقل السلطة إلى حكومة مدنية، ووضع دستور جديد، ورفع القيود عن الحريات الشخصية، وإعادة حقوق الإنسان إلى أصحابها في ميانمار وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين،

وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها حكومة ميانمار، بما في ذلك انضمامها إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩<sup>(٥)</sup> بشأن حماية ضحايا الحرب، وإفراجها عن عدد

وإذ ترحب بالتدابير التي اتخذها الأمين العام للأمم المتحدة لتقديم دعمه لمنظمة الدول الأمريكية، ولا سيما مشاركة مثله الشخصي في بعثة الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية التي زارت هايتي في الفترة من ١٨ إلى ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٢،

١ - تشني على المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان السيد ماركو توليو بروني تشيلي، لتقريره عن حالة حقوق الإنسان في هايتي<sup>(٦)</sup> وتؤيد التوصيات الواردة فيه؛

٢ - تكرر إدانتها للإطاحة بالرئيس جان - برتران أرسيتيد المنتخب بالطرق الدستورية، ولاستخدام العنف والإكراه العسكري وما حدث بعد ذلك من تردٍ في حالة حقوق الإنسان في هايتي؛

٣ - تعرب عن بالغ قلقها لحدوث تدهور كبير في حالة حقوق الإنسان في هايتي خلال عام ١٩٩٢ وتزايد في انتهاكات حقوق الإنسان المجسدة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٧)</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٨)</sup>، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان: "معاهدة سان خوسيه، كوستاريكا"<sup>(٩)</sup> وغير ذلك من الصكوك الدولية في هذا الميدان؛

٤ - تدين استمرار حدوث الانتهاكات السافرة لحقوق الإنسان التي ترتكب في ظل الحكومة غير الشرعية التي قامت عقب الانقلاب الذي جرى في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وبصفة خاصة عمليات الإعدام بإجراءات موجزة، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب، وعمليات التفتيش دون إذن، والاعتصاب، وتقييد حريات التنقل والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، وقمع التظاهرات الشعبية التي تطالب بعودة الرئيس جان - برتران أرسيتيد؛

٥ - توجه انتباه المجتمع الدولي إلى مصير الهائيتيين الذين يفرون من بلدهم حسباً هو مبين في تقرير المقرر الخاص، لا بسبب التردي الخطير في الأحوال الاقتصادية والاجتماعية فحسب، وإنما أيضاً بسبب أعمال التعقب السياسي العشوائي والقمع؛

٦ - تعرب عن تقديرها لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لما تضطلع به من أعمال لصالح مواطني هايتي الذين يفرون من البلد، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة تقديم الدعم المالي والمادي لتلك الجهود؛

(٢٠٦) A/47/621، المرفق.

(٢٠٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١١٤٤، العدد ١٧٩٥٥.

٦ - نحث كذلك حكومة ميانمار على أن تكفل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية ودينية ؛

٧ - تلاحظ أنه تم الإفراج عن عدد من الزعماء السياسيين الذين كانوا رهن الاحتجاز ؛

٨ - تأسف بالغ الأسف مع ذلك لأن العديد من القادة السياسيين لا يزالون محرومين من حريتهم وحقوقهم الأساسية ؛

٩ - تطلب إلى حكومة ميانمار أن تفرج دون أي شرط عن أونغ سان سو كي الحائزة على جائزة نوبل للسلام والتي دخل احتجاجها دون محاكمة عامه الرابع الآن ، وغيرها من القادة السياسيين وما تبقى من السجناء السياسيين ؛

١٠ - تطلب أيضاً إلى حكومة ميانمار أن تحترم بالكامل التزاماتها بموجب اتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، ولا سيما الالتزامات المنصوص عليها في المادة ٣ المشتركة من الاتفاقيات ، وأن تستفيد من الخدمات التي يمكن أن تتيحها الهيئات الإنسانية المحايدة ؛

١١ - تطلب إلى حكومة ميانمار أن تدعو لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى التواجد في ميانمار من أجل أداء مهامها الإنسانية ؛

١٢ - تطلب إلى حكومة ميانمار تهيئة الأوضاع اللازمة لضمان إنهاء تدفقات اللاجئين إلى البلدان المجاورة وتسهيل عودتهم السريعة إلى وطنهم وأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع أجهزة الأمم المتحدة المختصة في هذا الشأن ؛

١٣ - تقرّر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

## ١٤٥/٤٧ - حالة حقوق الإنسان في العراق

إن الجمعية العامة ،

إذ تسترشد بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> ، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(١٦)</sup> ،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها ، وبالوفاء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمقتضى مختلف الصكوك الدولية في هذا الميدان ،

من السجناء السياسيين ، ورفع حظر التجول ، وإلغاء بعض القوانين العرفية ، وإعادة فتح الجامعات ، استجابة لمشاعر القلق التي أعرب عنها المجتمع الدولي ، بما في ذلك الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ،

وإذ يساورها قلق بالغ لأن حكومة ميانمار لم تنفذ بعد التزاماتها بأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إقامة الديمقراطية على ضوء نتائج الانتخابات التي أجريت في عام ١٩٩٠ ،

وإذ يساورها قلق بالغ أيضاً إزاء استمرار خطورة حالة حقوق الإنسان في ميانمار ، بما في ذلك التقارير عن أعمال التعذيب والإعدام التعسفي ، واستمرار احتجاز عدد كبير من الأشخاص لأسباب سياسية ، ووجود قيود هامة على ممارسة الحريات الأساسية ، وفرض تدابير قمعية موجهة بصفة خاصة إلى الأقليات الإثنية والدينية ،

وإذ تلاحظ أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار قد أدت بالتالي إلى حدوث تدفقات هائلة من اللاجئين إلى بلدان مجاورة ،

وإذ يساورها قلق بالغ إزاء استمرار مشكلة وجود أعداد كبيرة من اللاجئين من ميانمار في البلدان المجاورة ، بما في ذلك نحو ٢٦٥ ٠٠٠ شخص من الروهنجيا اللاجئين من ميانمار والموجودين في بنغلاديش ،

١ - تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان لتقريره الأولي<sup>(٢٠٨)</sup> والتوصيات الواردة فيه ؛

٢ - تطلب إلى حكومة ميانمار أن تتعاون تعاوناً كاملاً ودون تحفظ مع المقرر الخاص وأن تكفل له إمكانية الاتصال بحرية بأي شخص يرى من المناسب الاجتماع به في ميانمار للاضطلاع بمهام ولايته ؛

٣ - تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار خطورة حالة حقوق الإنسان في ميانمار ؛

٤ - نحث حكومة ميانمار على اتخاذ جميع التدابير اللازمة في سبيل إعادة الديمقراطية ، مع الاحترام الكامل لإرادة الشعب على النحو الذي عبر به عنها في الانتخابات الديمقراطية التي أجريت في عام ١٩٩٠ ؛

٥ - نحث أيضاً حكومة ميانمار على اتخاذ كل التدابير المناسبة لتمكين جميع المواطنين من المشاركة بحرية في العملية السياسية وفقاً لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والتعجيل بعملية التحول نحو الديمقراطية ، ولا سيما من خلال نقل السلطة إلى ممثلين منتخبين بالطرق الديمقراطية ؛